الأمم المتحدة

A/HRC/52/84

الجمعية العامة

Distr.: General
9 February 2023
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثانية والخمسون

27 شباط/فبراير – 31 آذار/مارس 2023

البند 2 من جدول الأعمال

التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية والأمين العام

حالة حقوق الإنسان في أفغانستان

تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان، السيد ريتشارد بينيت*

موجز

يستند هذا التقرير، الذي قدمه المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان، ريتشارد بينيت، إلى تقريره السابق[أ] ويغطي التطورات التي حدثت في الفترة من تموز/يوليه إلى كانون الأول/ديسمبر 2022.

* قُدم هذا التقرير بعد الموعد النهائي لتضمينه أحدث المعلومات والتعليقات التي أبدتها سلطات الأمر الواقع.

(أ) A/HRC/51/6.

الرجاء إعادة الاستعمال

أولاً- مقدمة

1- يُقدم هذا التقرير عملاً بقرار مجلس حقوق الإنسان 20/51.

2- قام المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في أفغانستان، ريتشارد بينيت، ببعثته الثانية إلى أفغانستان في الفترة من 8 إلى 20 تشرين الأول/أكتوبر 2022. وخلال البعثة، التقى بالعديد من أصحاب المصلحة من بينهم مدافعون عن حقوق الإنسان ومهنيون قانونيون وجماعات نسائية وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وصحفيون ونساء من أوساط الأعمال ومدرسون وعلماء دين وممثلو الأقليات والأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية والسلك الدبلوماسي. وبالإضافة إلى زيارة العاصمة كابول، زار المقرر الخاص مقاطعتي باميان وبانشير، فضلاً عن المستشفيات ومرافق الاحتجاز ومواقع التراث الثقافي.

3- ويعرب المقرر الخاص عن تقديره لسلطات الأمر الواقع لتعاونها معه. واستقبله كبار المسؤولين بحكم الواقع ومن بينهم نائب رئيس الوزراء بالنيابة ووزير الخارجية ونائب وزير الخارجية ووزير العدل.

4- ويعرب المقرر الخاص أيضاً عن تقديره لممثلي الأمم المتحدة العاملين في أفغانستان لما قدموه من دعم ولتنظيم محادثات مع المسؤولين، بمن فيهم الممثلة الخاصة للأمين العام لأفغانستان، وهي رئيسة بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وموظفوها.

5- ويستند التقرير إلى الملاحظات والمعلومات الواردة أثناء البعثة والمشاورات التي أُجريت قبل البعثة وبعدها مع المدافعين الأفغان عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين والتقارير التي نشرتها مصادر موثوقة من بينها وكالات الأمم المتحدة ومراكز الفكر والأكاديميين والمنظمات غير الحكومية. واتخذ المقرر الخاص خطوات للتحقق من صحة المعلومات الواردة.

6- وعقب التقرير الأولي للمقرر الخاص الذي قُدم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الحادية والخمسين[1] وفي ضوء الشواغل الخطيرة التي تثيرها حالة حقوق الإنسان في أفغانستان المبينة فيه، جدد المجلس، في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بموجب قراره 20/51، ولاية المقرر الخاص لمدة سنة أخرى وقرر أن يدرج في ولايته منظوراً لحقوق الطفل ومسؤولية توثيق المعلومات المتعلقة بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان وحفظها.

ثانياً- السياق

7- منذ تقديم التقرير الأولي للمقرر الخاص، تفاقمت أزمة حقوق الإنسان في أفغانستان. وازداد الانتهاك المنهجي لحقوق الإنسان للنساء والفتيات وتفاقم انتهاك الحريات الأساسية ومن بينها الحق في التجمع السلمي وتكوين الجمعيات والتعبير والحق في الحياة والحماية من سوء المعاملة. وفرضت السلطات عقوبات *الحدود*[2] و*القصاص*[3]، وهي تدابير تدل على إحياء السياسات التي كانت متبعة في التسعينات. ويساور المقرر الخاص قلق عميق من أن حركة طالبان تحكم أفغانستان بصورة متزايدة ببث الخوف وبسياسات قمعية ترمي إلى قمع المجتمعات المحلية، ولا سيما النساء. أما الشمول، فلا يكاد يُذكر، إذ ويوجد قدر ضئيل جداً من التسامح مع الاختلاف ولا تسامح مع المخالفة البتة.

(1) A/HRC/51/6.

(2) جرائم الحدود هي تعدٍّ على حدود الله ويعاقب عليها بعقوبات إلزامية من بينها عقوبة الإعدام والرجم والجلد. وجرائم الحدود هي: *الزنا والفاحشة والردة*، *والحرابة* (شن الحرب على الله والمجتمع) *والسرقة* و*شرب الخمر* و*القذف*.

(3) يتبع *القصاص* (الجبر العيني) مبدأ "العين بالعين" ويشمل القتل أو الحالات الخطيرة من الأذى البدني المتعمد.

8- وفي منتصف تشرين الثاني/نوفمبر 2022، حظرت السلطات دخول النساء والفتيات إلى الحدائق والصالات الرياضية والحمامات العامة. وفي 21 كانون الأول/ديسمبر، أعلنت التعليق الفوري لالتحاق النساء بالجامعات. وبعد ثلاثة أيام من ذلك، أي في 24 كانون الأول/ديسمبر، مُنعت النساء من العمل في المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية، فترتب على ذلك تأثير سلبي شديد على الخدمات الإنسانية المنقذة للحياة التي تقدمها وتُعد بالغة الأهمية للحماية الإنسانية وغيرها من أنشطة حقوق الإنسان والتنمية. واتخذت تدابير لإبعاد النساء عن جميع الأماكن العامة. ويثير الأثر التراكمي للتمييز المنهجي الذي تمارسه طالبان ضد المرأة مخاوف بشأن ارتكاب جرائم دولية.

9- ولا تزال أفغانستان تصارع أزمة اقتصادية وإنسانية خطيرة تؤثر في جميع السكان على وجه التقريب. وتفاقمت هذه الأزمة بسبب العواقب غير المقصودة الناشئة عن الحذر السياسي والإفراط في الامتثال للجزاءات، على الرغم من الاستثناءات الإنسانية التي منحها مجلس الأمن.

10- ويتطلب السلام والمصالحة الدائمان إدارة شاملة تمثلها جميع الجماعات السياسية والدينية والعرقية. وبشكل غالب، لا تزال حكومة الأمر الواقع تتألف من البشتون وأصبح تبديل المسؤولين من قبل المرشد الأعلى لطالبان على مستوى المقاطعات أكثر انتظاماً ومنهجية، مما يدل على تحول صنع القرار تدريجياً من كابول إلى قندهار. وأصبح المجلس الديني في قندهار مهيمناً ويتمتع بسلطة تجاوز قرارات مجلس الوزراء في كابول. وخلال عام 2022، أخذ المجلس يميل بشكل متزايد إلى اتجاه محافظ أيديولوجيا يقترن بتأثير مماثل على التمتع بحقوق الإنسان.

11- ولا يزال دستور عام 2004 معلقاً وتقول السلطات إنها تصوغ في الوقت الحالي دستوراً جديداً يستند إلى الشريعة الإسلامية. وألغي مجلسا البرلمان وكذلك لجنة الانتخابات ولجنة حقوق الإنسان ووزارة شؤون المرأة. وتم استبدال القضاء. وسائل الإعلام مكممة الأفواه. وباختصار، انتُقصت ضوابط السلطة وتوازناتها انتقاصاً شديداً.

12- وما فتئت المدارس وأماكن العبادة وغيرها من المواقع المدنية تتعرض للهجوم، فيصاب المدنيون ومن بينهم الأطفال بأضرار جسيمة. ولا يزال رد طالبان على المقاومة المسلحة من جانب الجبهة الوطنية للمقاومة في مقاطعة بانشير وغيرها من المقاطعات يؤثر سلباً في المدنيين، في انتهاك للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وفي حين ارتكب كلا الطرفين انتهاكات، تضرر المدنيون في الغالب من رد طالبان.

13- وحدثت تطورات قليلة مشجعة. وأجرى كبار المسؤولين بحكم الواقع مناقشات موضوعية مع المقرر الخاص الذي واصل الاجتماع بممثلي إدارة حقوق الإنسان والشؤون الدولية للمرأة التي أعيد إنشاؤها في وزارة الخارجية. وأنشئت لجنة تقنية وتنسيقية مشتركة بين الوزارات مكلفة بمعالجة التوصيات المقدمة من آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وبدأت المناقشات بشأن تنفيذ بعض التوصيات التي قدمها المقرر الخاص في تقريره الأولي. وواصلت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان تقديم المشورة التقنية ودورات التوعية إلى مكتب إدارة السجون. وأبلغ المقرر الخاص بتعاون مشجع بشأن التراث الثقافي.

ثالثاً- حالة حقوق الإنسان في أفغانستان

ألف- النساء والفتيات

14- إن المراسيم الصادرة في الآونة الأخيرة والتي تحظر على النساء والفتيات التعليم بعد المرحلة الابتدائية ودخول الحدائق والصالات الرياضية والحمامات العامة والعمل مع المنظمات غير الحكومية، تعمق الانتهاكات الصارخة القائمة لحقوق الإنسان للمرأة، وهي أصلاً من بين أشد الانتهاكات قسوة في العالم.

وقد يرقى الحرمان التمييزي من حقوق الإنسان الأساسية للنساء والفتيات إلى الاضطهاد الجنساني، وهو جريمة ضد الإنسانية. وتزيد انتهاكات حقوق النساء والفتيات، في مجملها، من تعرضهن للعنف وسوء المعاملة ولها آثار وخيمة على الصحة البدنية والعقلية. وبالإضافة إلى ذلك، تؤثر هذه الانتهاكات تأثيراً سلبياً في الاقتصاد وتقديم الخدمات الإنسانية الحيوية. وسيجري تناول حالة حقوق الإنسان للمرأة في أفغانستان بمزيد من التفصيل في تقرير مواضيعي يُقدَّم إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثالثة والخمسين.

1- التمييز ضد النساء والفتيات

15- لا تزال سلطات الأمر الواقع تنتهك بشكل صارخ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأفغانستان دولة طرف فيها. وبدلاً من اتخاذ خطوات للقضاء على التمييز ضد المرأة، تقوم السلطات بتطبيع التمييز. وأخبرت نساء في أفغانستان المقرر الخاص بأن "الحالة تزداد سوءاً يوماً بعد يوم، ولا نشعر بالأمان، ونشعر بأننا مستهدفون". وعلى الرغم من هذا الوضع، أبلغت النساء المقرر الخاص بأنهن ما زلن يقاومن انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بهن: "فنحن نعلم أن ما حدث لنا ليس سليماً. وكان بإمكان بعضنا مغادرة البلاد لكنهن لم يفعلن ذلك، قررنا البقاء والنضال من أجل مكانة المرأة في المجتمع الأفغاني".

16- وسمع المقرر الخاص من مسؤولي الطالبان أن الجهود جارية لإعادة فتح المدارس الثانوية أمام الفتيات، بيد أن إغلاق الجامعات لاحقاً أمام النساء يتناقض مع هذا التأكيد. وفي 22 كانون الأول/ديسمبر، حدد وزير التعليم العالي بالنيابة أربعة أسباب للإغلاق، يُعد كل منها سبباً يؤدي إلى الفجور والفحشاء، وهي: وجود الطالبات في المهاجع والسفر من المحافظات بدون محرم. وعدم التقيد بارتداء الحجاب ووجود فصول دراسية مختلطة. وقبل منع النساء من التعليم العالي، أُمرن بالالتحاق بالجامعات العامة القريبة من منازلهن فقط ولم يسمح لهن بدراسة القانون والتجارة والصحافة والهندسة والزراعة والطب البيطري[4].

17- وفي حين يدعي مسؤولو طالبان أن عمليات الإغلاق مؤقتة ويعزون ذلك إلى العقبات اللوجستية بدلاً من العقبات الأيديولوجية، يُغلق، في حقيقة الأمر، في وجه النساء المزيد والمزيد من الأبواب، مما يعيد إلى الأذهان نمط الأعذار والحرمان العملي من الحقوق التي شهدتها التسعينات. وأشارت سلطات الأمر الواقع، في ردها على هذا التقرير، إلى أنها لا تعارض عمل المرأة، ولكنها، انطلاقاً من الاعتقاد بأن إعالة الأسرة واجب على الرجل، أُعطيت الأولوية من ثم لفرص العمل المتاحة لهم، بينما تتاح فرص العمل للمرأة "إذا اقتضى الأمر/عند الاقتضاء". وهذا يتناقض مع التزامات أفغانستان بموجب العديد من صكوك حقوق الإنسان، ومن بينها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

18- وما فتئت النساء يواجهن قيوداً تعوق حركتهن وملابسهن وخيارات العمل وإمكانية السعي لتقلد مناصب عامة أو أداء أدوار عامة واستخدام الأماكن العامة. وفي 22 آب/أغسطس، أعلنت وزارة الأمر الواقع المعنية بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إنشاء إدارة شرطة أخلاقية نسائية "لتوجيه" النساء[5]. وأخبرت النساء اللاتي التقين المقرر الخاص أن موظفو وزارة الأمر الواقع يقومون بتفتيش ملابس النساء والفتيات تحت البرقع في الأماكن العامة وفي المدارس، وفي تشرين الثاني/نوفمبر، مُنعت النساء اللاتي حصلن على منح دراسية في الخارج من مغادرة البلاد دون مرافقة رجل، حسبما ورد.

(4) انظر https://www.bbc.com/news/world-asia-63219895.

(5) انظر https://nimrokhmedia.com/en/2022/08/23/the-taliban-establishes-female-moral-police-department.

19- ولا تزال المرأة مستبعدة من شغل المناصب العامة وغيرها من المناصب القيادية. وخيارات توظيفهن محدودة للغاية، وقالت نساء كثيرات للمقرر الخاص إن عجزهن عن العمل يعني أنهن لم يعدن قادرات على إعالة أنفسهن أو أسرهن. وتواجه المنظمات غير الحكومية التي ترأسها نساء صعوبات كبيرة في إعادة تسجيل منظماتها ويتمثل خيارها الوحيد في توظيف مدير تنفيذي ذكر لمواصلة العمل. ومنذ كانون الأول/ديسمبر 2022، لا يمكن للنساء الحضور إلى أماكن عملهن. ورغم انعدام قيود محددة على عمل النساء في القطاع الخاص، أقامت السياسات التمييزية، بما في ذلك اشتراط أن تكون المرأة خارج المنزل برفقة قريب ذكر *(محرم)*، عقبات كأداء. وعلى الرغم من ذلك، ابتدعت رائدات الأعمال طرقاً مبتكرة للحفاظ على أعمالهن بتشغيل المتاجر عبر الإنترنت، على سبيل المثال.

20- وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال سياسة معاقبة الرجال على أفعال النساء والفتيات وملابسهن مستمرة. وفي بعض الحالات، تعرض الرجال المرافقون لنساء يرتدين ملابس ملونة أو بدون غطاء للوجه للضرب على أيدي مسؤولي طالبان، بما في ذلك في الحالات التي لا يستطيعون فيها إثبات علاقتهم بهن. ويساور المقرر الخاص القلق من أن هذه السياسة ترمي إلى إجبار الرجال والفتيان على التحكم في سلوك النساء والفتيات ولباسهن وحركتهن، ومن ثم تأليب الرجال على النساء وتطبيع التمييز والعنف ضد النساء والفتيات وسلب قدرتهن على الفعل.

2- العنف ضد النساء والفتيات

21- يلاحظ المقرر الخاص بقلق بالغ تزايد العنف الجنسي والعنف الجنساني ضد النساء والفتيات واقترانه بالإفلات من العقاب وبأقل قدر من الدعم للضحايا. ويتعرض المدافعون عن حقوق الإنسان الذين يحتجون سلمياً على القيود المتزايدة المفروضة على النساء والفتيات لمخاطر متزايدة وللضرب والاعتقال على نحو متزايد. ومن الواضح أن القصد ليس فقط معاقبة الرجال على الاحتجاج بل وردع الآخرين أيضاً عنه.

22- ويساور المقرر الخاص قلق بالغ إزاء التقارير التي تفيد بالعثور على شابات ميتات، مع وجود مؤشرات تدل على تعرضهن للانتهاك الجنسي. وسمع المقرر الخاص، خلال زيارته الأخيرة، عن فتاة صغيرة اختطفتها السلطات في وضح النهار دون أي تفسير واغتصبتها ثم أعيدت إلى أسرتها. وانتحرت الفتاة في وقت لاحق، ويفترض أن ذلك يرجع إلى وصمة العار المرتبطة بالنساء والفتيات اللاتي يتعرضن للانتهاك الجنسي.

23- ومنذ وصول طالبان إلى السلطة، أفادت وسائل الإعلام بحدوث وفيات غير طبيعية شملت أكثر من 280 امرأة وطفلاً، منها 75 حالة على الأقل أُفيد أنها حالات قتل متعمد و130 حالة تتعلق بالنزاع أو بالتفجيرات الانتحارية، وأكثر من 20 حالة تتعلق بالعنف المنزلي – وفي 60 حالة لم يتم الإبلاغ عن السبب. ومن المتوقع أن يكون العدد الفعلي للنساء والأطفال الذين قتلوا أعلى من ذلك نظراً لعدم الإبلاغ عن العديد من الحالات.

3- عواقب وخيمة

24- أدت القيود المفروضة على النساء والفتيات التي تفاقمت بسبب الأزمة الاقتصادية والإنسانية إلى آليات تكيف سلبية من بينها الزواج القسري وزواج الأطفال. وتنتشر تقارير الاكتئاب والانتحار على نطاق واسع، لا سيما بين المراهقات الممنوعات من مواصلة تعليمهن. ومن الواضح أن عواقب نظام الطالبان على الصحة العقلية وخيمة، لا سيما في حالة النساء والأطفال، بل أيضا والرجال أيضاً الذين اتصل عدد منهم بالمقرر الخاص وهم مكتئبون بسبب شعورهم باليأس. وهناك حاجة إلى إجراء مزيد من الدراسة للعواقب والإجراءات اللازمة لمعالجة الصحة العقلية.

باء- تأثير الأزمة الاقتصادية في التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

25- يعرب المقرر الخاص عن بالغ قلقه إزاء التأثير الخطير للأزمة الاقتصادية المستمرة على التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، فقد انخفض الناتج المحلي الإجمالي لأفغانستان بنسبة 20 في المائة في الفترة 2020-2021 في أعقاب جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) والجفاف المستمر. وشهد الاقتصاد مزيداً من الانخفاض الحاد بنحو 30-35 في المائة في الفترة 2021-2022. وتشمل العوامل المساهمة في ذلك ما يلي: تقلص النشاط الاقتصادي في القطاع الخاص وأزمة السيولة الناجمة عن انهيار النظام المصرفي الأفغاني بعد انفصاله عن النظام المصرفي الدولي وتجميد 9 مليارات دولار من الاحتياطيات الأجنبية الأفغانية في الولايات المتحدة الأمريكية وبلدان في أوروبا وتعليق المساعدة الدولية وتسريح العمال على نطاق واسع في القطاع العام وارتفاع حاد في الأسعار، لا سيما أسعار المواد الغذائية. وأدت الأزمة الاقتصادية إلى انتشار الفقر المدقع وانعدام الأمن الغذائي الحاد، مما قوض بشدة نظام الصحة العامة وأثر في الحق في العمل.

26- وبينما يرحب المقرر الخاص بتيسير الولايات المتحدة للمعاملات التي يقوم بها مصرف دا أفغانستان، وهو البنك المركزي الأفغاني، لدفع ثمن الأوراق النقدية الجديدة والإعفاء الإنساني من العقوبات الوارد في قرار مجلس الأمن 2615(2021)، فإنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء الآثار السلبية للتدابير التي اتخذها المجتمع الدولي، مثل منع المصرف المركزي من التعامل مع النظام المصرفي الدولي، في حقوق الإنسان والاحتياجات الأساسية للشعب الأفغاني. وبسبب عزوف المصارف الأجنبية عن المخاطرة إلى حد كبير، أفيد بأن الإعفاء الإنساني لم يكن فعالاً في تخفيف تأثير هذه التدابير السلبي. وأبلغت دوائر الأعمال والمنظمات الدولية المقرر الخاص بالصعوبات التي تعرقل الاضطلاع بأنشطتها المشروعة في غياب توجيه واضح بشأن الاستثناء لأسباب إنسانية وإطاره الجامد. ويشعر المقرر الخاص بالقلق لأن سلطات الأمر الواقع لم تتخذ جميع التدابير اللازمة لمعالجة الحالة المتردية، بما في ذلك الوفاء بالمعايير الأساسية لحقوق الإنسان، مثل إعادة فتح المدارس الثانوية والجامعات للبنات.

27- ويشير المقرر الخاص إلى الجهود التي تبذلها سلطات الأمر الواقع لزيادة تحصيل الإيرادات التي وصلت إلى 144 مليار أفغاني بين كانون الأول/ديسمبر 2021 وتشرين الأول/أكتوبر 2022، متجاوزة حجم الإيرادات التي تم جمعها خلال الفترة نفسها من العامين السابقين. وتأتي زيادة الإيرادات إلى حد كبير من الضرائب الحدودية وإتاوات تعدين الفحم والضرائب المفروضة على مبيعات الأفيون. أما المجال لزيادة الإيرادات الضريبية زيادة كبيرة، فمحدود بسبب ضيق القاعدة الحالية لضريبة الدخل التي ازدادت ضيقاً بسبب فقدان عدد هائل من الوظائف وإغلاق الأعمال التجارية وإحجام المستثمرين الأجانب عن الانخراط في الاقتصاد بسبب الافتقار إلى سيادة القانون والشواغل الأمنية العامة. بالإضافة إلى ذلك، تمثل الميزانية الوطنية للسنة المالية 1401 (تموز/يوليه 2022/حزيران/يونيه 2023) (231,4 مليار أفغاني) فقط نصف متوسط ميزانيات السنوات الخمس السابقة، وخُصص منها 12 في المائة فقط للتنمية، أي حوالي خمس المتوسط طوال السنوات الخمس الماضية. وبدون المساعدة والتعاون الدوليين، لن تحشد سلطات الأمر الواقع موارد كافية تتيح للشعب الأفغاني التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حدها الأدنى من المستوى الأساسي. وعلاوة على ذلك، شددت الأمم المتحدة على أن ذلك لا يمكن أن يتحقق بدون عاملات المعونة.

28- وفقد حوالي 000 700 شخص وظائفهم منذ آب/أغسطس 2021، وكانت قطاعات الزراعة والخدمة المدنية والبناء أشد القطاعات تضرراً. وعلى الرغم من أن تقرير البنك الدولي الأخير يسجل تحسناً طفيفاً في المشاركة في القوى العاملة والعمالة، يشير المقرر الخاص إلى أن هذا يماثل بالتناسب الزيادة في عدد الأطفال الذين ينقطعون عن الدراسة وينضمون إلى القوى العاملة. وعلاوة على ذلك، تتمثل زيادة العمالة في معظمها في شكل عمل عرضي وعمل حر، وهو وضع لا يحقق للعاملين مستوى معيش لائقاً.

29- وحرمت أغلبية الشعب الأفغاني من حقوقها في الغذاء الكافي ومستوى المعيشة اللائق. ويفيد نحو ثلثي الأسر المعيشية عن صعوبات في تلبية الاحتياجات الغذائية وغير الغذائية الأساسية. ويعاني قرابة 18,9 مليون شخص من انعدام الأمن الغذائي الحاد، وهو رقم من المتوقع أن يرتفع إلى 20 مليوناً، ويعاني أكثر من 90 في المائة من الأفغان من شكل من أشكال انعدام الأمن الغذائي، مع تضرر الأسر الوحيدة الوالد التي تعيلها إناث والأطفال بشكل غير متناسب.

30- ولطالما كان الحصول على الرعاية الصحية الأولية وتمويل النظم الصحية من القضايا الحاسمة. ويعتمد الأفغان بدرجة أكبر على خدمات الرعاية الصحية الخاصة بسبب نقص الموظفين الطبيين والأدوية والمعدات الطبية في القطاع العام. ومنذ استيلاء طالبان على السلطة، ازداد تدهور فرص الحصول على خدمات الرعاية الصحية. وفي أعقاب انهيار نظام الرعاية الصحية، تقدم الأمم المتحدة والمنظمات الإنسانية الدولية الدعم للإبقاء على قطاعات كبيرة من تقديم الرعاية الصحية. وعلى الرغم من التحسينات التي حدثت في الآونة الأخيرة في الحصول على خدمات الرعاية الصحية بفضل هذا الدعم، لا يزال الحق العام في الصحة – التوافر وإمكانية الحصول والجودة – بعيداً عن متناول كثير من أفراد الشعب الأفغاني. وهناك نقص في مقدمي الرعاية الصحية من النساء اللاتي تعوقهن بشدة سياسات سلطات الأمر الواقع، ومن بينها عمليات التفتيش التي يقوم بها مسؤولو وزارة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المرافق الطبية للتأكد من أن الأطباء الذكور لا يعالجون النساء، مما يؤثر سلباً في تقديم الخدمات الصحية للنساء والأطفال.

31- ويساور المقرر الخاص قلق بالغ لأن العاملين في المجال الإنساني يعملون في ظروف محفوفة بالمخاطر ولأن السلطات المحلية تتدخل بشكل مألوف في عملياتهم وتضع قيوداً على هذه العمليات، مما يتعارض مع المبادئ الإنسانية ويعوق تقديم الدعم المنقذ للحياة. وتفاقمت هذه الحالة بشكل خطير بسبب منع النساء من العمل في المنظمات غير الحكومية. ويساور المقرر الخاص القلق أيضاً إزاء الجزء الكبير المطلوب من التمويل الإنساني الذي لم يوف به أيضاً. ويعد الرصد والإبلاغ المستقلان عن تقديم الخدمات أمراً بالغ الأهمية حتى يتسنى إيصال المعونة إلى من هم في أمس الحاجة إليها وعلى أساس منصف.

جيم- حالة حقوق الإنسان للأقليات

32- على الرغم من إحراز بعض التقدم في العقدين الماضيين، لم تتمتع الأقليات في أفغانستان قط بالحماية الكاملة لحقوق الإنسان الخاصة بها، وينطبق هذا الحال على الأقليات الدينية على وجه الخصوص. وزادت الأحكام التمييزية الواردة في الإطار القانوني والاعتراف القاصر بحقوق الجماعات من تهميش الأقليات الدينية، فتضرر بشكل خاص حقها في المشاركة في الشؤون العامة والسياسية[6].

السياق التاريخي

33- تاريخياً، عانت الأقليات العرقية والدينية في أفغانستان من التهميش والعنف، دون اعتراف أو مساءلة عن معاناتها. فعانى الهزارة، وهم ذو أغلبية شيعية، من العنف والتحيز معاناة تفوق معاناة أي مجموعة عرقية في أفغانستان. وانزلقت الفصائل المتنافسة التي قاتلت أثناء احتلال قوات الاتحاد السوفياتي السابق والميليشيات إلى حرب أهلية تقوم على أسس عرقية ودينية للسيطرة على الأراضي. وشمل ذلك جميع الفصائل – التي يشار إليها مجتمعة باسم المجاهدين – التي تنتمي إلى مجموعات البشتون والطاجيك والهزارة والأوزبك العرقية وإلى كلا الطائفتين الاسلاميتين الشيعية والسنية.

(6) انظر https://minorityrights.org/publications/sac-report-2016/.

وفي شباط/فبراير 1993، قامت قوات أحمد شاه مسعود (الطاجيكية السنية في الغالب) وتحالف الاتحاد الإسلامي (البشتون السنيون في الغالب) بذبح المئات من شعب الهزارة في حي أفشار في غرب كابول. وبالمثل، تسبب قتال عنيف نشب بين حزب الوحدة (الذي يغلب عليه الشيعة الهزارة) وقوات تحالف الاتحاد الإسلامي في غرب كابول في خسائر فادحة ودمار واسع النطاق لمنازل المدنيين[7]. واستهدفت ميليشيات من جميع الجماعات العرقية، بما في ذلك الطاجيك والهزارة والبشتون والأوزبك، النساء والفتيات من الفصائل العرقية المنافسة وارتكبت الاغتصاب الجماعي تحت تهديد السلاح وغيره من الجرائم الجنسية والجرائم الجنسانية في جميع أنحاء أفغانستان[8].

34- ويجب التشديد على أن جميع الطوائف عانت خلال النزاع. وكانت أراضي المجتمعات الهندوسية والسيخية وممتلكاتها من أول ما استولى عليه أمراء الحرب المجاهدين في التسعينات. وتقلص عدد أفراد هذه المجتمعات من نحو 000 220 في الثمانينات إلى 000 15 في التسعينات وانخفض حجمها إلى أقل من 100 منذ استيلاء الطالبان على السلطة في آب/أغسطس 2021[9]. وتحملت هذه الأقليات وغيرها في أفغانستان معاناة تاريخية تطورت فغدت شكلاً من أشكال الظلم الهيكلي الذي ينبغي التصدي له، بوسائل من بينها عمليات العدالة الانتقالية.

35- وأبرز المقرر الخاص، في تقريره الأول، الشواغل الخطيرة إزاء محنة الأقليات. ومنذ ذلك الحين، وثَّق المزيد من الانتهاكات لحقوق الأقليات خلال زيارته القطرية الثانية وفي الشهادات والتقارير التي تلقاها مباشرة من مجموعة من المجتمعات المحلية. ويشار على وجه التحديد إلى المسائل التالية بحسبانها تشكل اتجاهات مثيرة للقلق حيال الأقليات في أفغانستان.

1- العنف والتهديد ضد الأقليات العرقية والدينية

36- يساور المقرر الخاص قلق بالغ إزاء استمرار التهديدات والاعتداءات، البدنية واللفظية على حد سواء، ضد الأقليات الدينية، ومن بينها الشيعة الهزارة وغيرهم من المسلمين الشيعة، وضد جماعات السيخ والصوفية. وفي الفترة من 30 آب/أغسطس 2021 إلى 30 أيلول/سبتمبر 2022، قتل ما لا يقل عن 334 شخصاً وأصيب 631 آخرون في 22 هجوما مسجلا ضد المدنيين. ومن هذا العدد، استهدف 16 هجوماً، من بينها ثلاث هجمات على مرافق تعليمية، السكان من الهزارة على وجه التحديد. وفي 30 أيلول/سبتمبر 2022، أودى هجوم على مركز كاج التعليمي في منطقة دشت برجي في كابول بحياة 54 شخصاً وإصابة 114 آخرين. وكان معظم الضحايا، 51 من أصل 54 قتيلاً، من الشابات والفتيات اللواتي تتراوح أعمارهن بين 14 و22 عاماً وكن يدرسن لامتحان القبول بالجامعة.

37- وفي تشرين الأول/أكتوبر، التقى المقرر الخاص بضحايا وأسر ضحايا الهجوم على مركز كاج، الذين أبلغوه بأن مسؤولي الأمن بحكم الواقع أساءوا معاملة أسر ضحايا الهجوم واستخدموا ضدها لغة مهينة. وعلاوة على ذلك، أفيد بأن وصول سيارات الإسعاف استغرق ساعة واحدة ولم يسمح للعائلات برؤية أطفالها في مكان الحادث. وتعرض بعض أفراد الأسر للاعتداء الجسدي والإذلال على أيدي سلطات الأمر الواقع وحرموا من الوصول إلى المستشفيات للعثور على أحبائهم والتبرع بالدم ونقل الضحايا إلى المستشفى أو استعادة رفات المتوفى. ومنع الصحفيون من تغطية الحادث في الموقع ومن زيارة المستشفيات. وبالمثل، طلبت سلطات طالبان من أفراد أسر الضحايا عدم التحدث إلى وسائط الإعلام. وعلاوة على ذلك، تلقى المقرر الخاص تقارير من مصادر عديدة تفيد بأن الطالبان طردوا 30 امرأة من الهزارة من جامعة كابول كن من بين 60 امرأة من الهزارة يعتزمن تنظيم احتجاج على الهجوم.

(7) انظر https://www.hrw.org/reports/2005/afghanistan0605/4.htm.

(8) انظر https://www.jstor.org/stable/42909150?seq=6#metadata_info_tab_contents.

(9) انظر https://tolonews.com/afghanistan/nearly-99-hindus-sikhs-left-afghanistan-last-three-decades.

38- وفي الماضي، أعلن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان (داعش - خراسان) مسؤوليته عن هجمات مماثلة، ومع ذلك، لم تعلن أي جهة، حتى الآن، مسؤوليتها عن الهجوم ولا توجد معلومات عن تحقيق تجريه سلطات الأمر الواقع[10]. وعلى الرغم من ذلك، أعلنت سلطات الأمر الواقع، في 22 تشرين الأول/أكتوبر 2022، أنها تعرفت على ستة أشخاص يشتبه في أنهم أعضاء في تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام - خراسان وأنهم مسؤولون عن العديد من الهجمات الإرهابية، من بينها ذلك الهجوم على مركز كاج التعليمي، وأعدمتهم.

39- وعلى نحو ما أشار إليه المقرر الخاص في تقريره السابق، يبدو أن هذا النوع من الهجمات واسع الانتشار ومنهجي ويحمل بصمات الجرائم الدولية. وعلم المقرر الخاص، خلال زيارته في تشرين الأول/أكتوبر، أن شيوخ الهزارة وممثليهم ونشطاء المجتمع المدني طلبوا في مناسبات عديدة الحماية من سلطات الأمر الواقع، بما في ذلك حماية المراكز التعليمية، ولكن السلطات لم تستجب بشكل تعاوني. وأصدرت للمراكز التعليمية تراخيص لحيازة الأسلحة خلال الإدارة السابقة لحماية نفسها، ولكن سلطات الأمر الواقع جمعت تلك الأسلحة منذ ذلك الحين دون أن توفر وسائل أمن بديلة. ويقر المقرر الخاص بالجهود التي تبذلها سلطات الأمر الواقع لمكافحة الإرهاب ضد تنظيم الدولة الإسلامية في خراسان والتي تشير إلى أن لديها القدرة على الاضطلاع بأعمال الاستخبارات والتحقيق وينبغي أن تكون قادرة على تقديم من تعتقد أنهم مسؤولون إلى العدالة بإجراء محاكمات تفي بالمعايير الدولية.

40- وفي 25 تشرين الثاني/نوفمبر، وردت تقارير من مقاطعة نيلي الواقعة في إقليم دايكوندي، أكدتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة، عن عمليات قتل خارج نطاق القضاء يُدعى أن قوات الطالبان ارتكبتها ضد ما لا يقل عن ثمانية مدنيين من الهزارة، من بينهم أربعة أولاد تتراوح أعمارهم بين عام واحد و14 عاماً. وتفيد التقارير بأن ستة من أقارب الضحايا ما زالوا محتجزين لدى سلطات الأمر الواقع في ظل ظروف تبعث على القلق. وبالإضافة إلى ذلك، كانت علامات التعذيب والقوة المميتة واضحة على جثث المتوفى. وذكر المتحدث باسم وزارة الداخلية القائمة بحكم الأمر الواقع أن القتلى كانوا متمردين مسلحين ونفى قتل الأطفال. وفي 8 كانون الأول/ديسمبر، قبض على 21 من سكان منطقة إشتارلاي بإقليم دايكوندي واحتجزوا وعذبوا لأن أقاربهم كانوا يعملون مع النظام السابق ويمتلكون أسلحة. ولضمان إطلاق سراحهم، اضطر الأقارب، الذين لم تكن بحوزتهم أي أسلحة، إلى شراء أسلحة بتكلفة تصل إلى 000 1 دولار لإعطائها لطالبان.

41- وحالة الأقليات الدينية الأخرى مثيرة للقلق أيضاً، فالسيخ والهندوس والمسيحيون والأحمدية والإسماعيلية (طائفة شيعية) هم من بين الأقليات الدينية التي أعربت عن قلقها بشأن سلامتها. وأبلغ بعض المسيحيين والأحمدية عن تهديدات طالبان لهم وأنهم سُجنوا، في حين أبلغ بعض السيخ عن مضايقات طالبان لهم في مكان تجمعهم *(غوردوارا)* في كابول[11]. وتلقى المقرر الخاص تقارير تفيد بأن وزارة التعليم القائمة بحكم الأمر الواقع قد أعلنت أن الإسماعيلية جماعة مرتدة. وفر العديد من أفراد السيخ والإسماعيلية والأقليات الدينية الأخرى في الأشهر الأخيرة نتيجة للتهديدات والمضايقات. وفي 25 أيلول/سبتمبر 2022، أُفيد أن مجموعة من 55 أفغانياً من الهندوس والسيخ غادروا إلى الهند.

(10) انظر https://www.hrw.org/news/2022/09/06/afghanistan-isis-group-targets-religious-minorities.

(11) انظر https://www.sigar.mil/pdf/quarterlyreports/2022-07-30qr-section3-security.pdf#page=18.

2- تهميش الأقليات في عمليات صنع القرار

42- ما برح المقرر الخاص يشعر بقلق بالغ إزاء تهميش الأقليات في عمليات صنع القرار وانخفاض مستوى تمثيلها في المناصب العامة. ومع أن هذا التهميش في الساحة الاجتماعية والسياسية ليس جديداً على نحو ما أشير إليه، فقد تفاقم الوضع منذ آب/أغسطس 2021. فطوال العقدين الماضيين، كان السكان المحليون يعملون في إدارات المقاطعات بما يتناسب تقريباً مع وجودهم في تركيبة المنطقة العرقية. بيد أنه منذ عودة الطالبان إلى السلطة، أُعيد تشكيل التكوين العرقي لهياكل الإدارة، بما في ذلك على مستوى الأقاليم والمقاطعات. وفي مقاطعات باميان ودايكوندي وغور، استبدلت طالبان عدداً من الموظفين الحكوميين السابقين في وزارات العدل والزراعة والري والمناجم والنفط والتعليم، بما في ذلك في جامعة باميان وفي البلديات، ويكاد يكون في حكم المؤكد أن ذلك يرجع إلى انتمائهم العرقي[12]. وأُبلغ عن اتجاه مماثل في بلخ وغيرها من المقاطعات الشمالية[13]. وينتمي 5 فقط من أعضاء مجلس وزراء سلطات الطالبان القائمة بحكم الأمر الواقع البالغ عددهم 30 عضواً، إلى جماعات عرقية غير البشتون (طاجيكيان واثنان من الأوزبك وواحد من النورستانيين).

43- وأشار ممثلو الأقليات، في اجتماعهم مع المقرر الخاص أثناء زيارته في تشرين الأول/أكتوبر، إلى أنهم يشعرون "بالعزلة التامة عن أي عملية لصنع القرار" ويشهدون "اتجاهاً واضحاً نحو البشتنة". وعلاوة على ذلك، تصاعدت التوترات بصدد استخدام اللغة في الآونة الأخيرة، للأسباب من بينها أن طالبان ظلت تستعيض عن اللافتات الفارسية بلافتات الباشتو في المدن التي تقطنها أغلبية ناطقة بالفارسية مثل هيرات ومزار الشريف.

44- ويشير المقرر الخاص إلى إعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية الذي اعتمدته الجمعية العامة في عام 1992 وإلى مسؤولية سلطات الأمر الواقع عن احترام حق الأشخاص المنتمين إلى أقليات في المشاركة الكاملة والفعالة في الحياة الثقافية والدينية والاجتماعية والاقتصادية والعامة وفي صنع القرار على الصعيدين الوطني والإقليمي.

3- عمليات الإجلاء القسري

45- يمثل الإجلاء القسري انتهاكاً لحقوق الإنسان بموجب القانون الدولي. ويلزم القانون الدولي الذي يعرف الإجلاء القسري بأنه إبعاد أشخاص أو أسر أو مجتمعات محلية من منازلهم أو أراضيهم ضد إرادتهم دون حماية قانونية كافية أو غيرها من أشكال الحماية، الدول بتوفير مستوى معين من ضمان حيازة الأراضي والحماية القانونية من المضايقات والإجلاء القسري.

46- ومنذ آب/أغسطس 2021، وردت تقارير مقلقة بشأن نمط من عمليات الإخلاء القسري والاستيلاء على الأراضي على أساس العرق أو الانتماء السياسي. وأدى التنازع على المراعي والأراضي الصالحة للزراعة اللذين يشكلان مصدراً تقليدياً للتوتر بين مستخدمي الأراضي المستقرين والبدو إلى تأجيج النزاعات العرقية والإقليمية طوال عقود. وعلى وجه الخصوص، اندلعت نزاعات سنوية بين جماعات البدو الرحل من الكوتشي والمستوطنين في المجتمعات الريفية، ولا سيما في المقاطعات الوسطى، على النفاذ إلى أراضي الرعي. وكثيراً ما يقترن بعض هذه النزاعات بتوتر عرقي وأسفرت عن خسائر في الأرواح وأضرار في الممتلكات على كلا الجانبين.

(12) Afghanistan Human Rights and Democracy Organization (AHRDO), “Brutal Deadlines: Forced Displacement and Land Occupation under the Taliban”, June 2022.

(13) انظر https://www.etilaatroz.com/156996/.

47- ومنذ استيلاء الطالبان على السلطة، اشتدت حدة هذه التوترات في مقاطعات باروان وجوزجان وبدخشان وغزني وميدان ورداك ودايكوندي. وبدعم من طالبان، استخدمت جماعة كوتشي وغيرها من الجماعات القوية القوة للاستيلاء على الأراضي، فنشب نزاع مسلح مع السكان المحليين في بعض المناطق. وتشير التقارير إلى أن حوالي 000 1 أسرة قد أُبعدت قسراً من أراضيها ونزحت من عدة قرى في مقاطعة دايكوندي منذ أيلول/سبتمبر 2021[14]. وتردد التقارير الواردة من بانشير مخاوف مماثلة. وأكدت الأقليات الإثنية هذا الاتجاه المثير للقلق في اجتماعات مع المقرر الخاص في تشرين الأول/أكتوبر وفي مناسبات أخرى، مشيرة إلى أن هذه الممارسة أوسع انتشاراً بكثير مما أبلغ عنه.

48- وفي حالات أخرى، تشير التقارير إلى أن القوات المرتبطة بسلطات الأمر الواقع أمرت العديد من الهزارة وغيرهم من السكان المحليين بمغادرة منازلهم ومزارعهم، وكثيراً ما كان ذلك بإشعار قبل بضعة أيام فقط ودون إعطائهم الفرصة لتأكيد حقوقهم القانونية في الممتلكات[15]. وتم تهجير ما لا يقل عن 800 2 من السكان الهزارة قسراً من 15 قرية في مقاطعتي دايكوندي وأوروزغان في أيلول/سبتمبر 2021 وحده. وعندما طالب ممثلو هذه المجتمعات بإجراء تحقيق، تم اعتقالهم[16]. وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2022، نظم سكان مقاطعة ساري بول احتجاجاً على إخلائهم القسري واستيلاء طالبان على 000 6 جريب من الأراضي في ثماني قرى. وورد أن السكان، ومعظمهم من الأوزبك والطاجيك، تعرضوا للتهديد برد عسكري إن لم يمتثلوا للأوامر.

49- وأفادت سلطات الأمر الواقع، في ردها على هذا التقرير، أن لائحة صدرت، في تشرين الأول/أكتوبر 2022، بناءً على مرسوم صادر عن مرشدها الأعلى تمنع الاستيلاء على الأراضي، وأن لجنة ومحكمة خاصتين أُنشئتا بعد ذلك لتنفيذ هذا المرسوم.

دال- سيادة القانون

50- لا تزال هناك تحديات خطيرة لسيادة القانون في أفغانستان تقترن بالأخذ بإجراءات غير نظامية، والافتقار إلى سلطات قانونية واضحة وإلغاء القوانين السابقة. ويشير المقرر الخاص إلى أن انعدام أي قانون مدون يُعد أحد أخطر الشواغل، ففي حين تؤكد سلطات الأمر الواقع من جديد أنها تتبع الشريعة (المذهب الحنفي)، فإن ذلك يخضع لمجموعة من التفسيرات. فحتى في النظم القانونية القائمة على الشريعة الإسلامية، مثل تلك الموجودة في مصر وباكستان وتركيا، يتم اتباع المدونات القانونية التي تتيح الاتساق والقدرة على التنبؤ في تطبيق القانون. وفي الوقت الحاضر، لا توجد إجراءات موحدة أو قوانين موضوعية في المسائل الجنائية أو المدنية يمكن للشرطة أو القضاة أو المحامين اتباعها في أفغانستان.

51- ولا يزال دستور عام 2004 الذي ينص على الفصل بين السلطات وحقوق المواطنين، بما في ذلك الحق في إمكانية اللجوء إلى العدالة والمساواة أمام القانون واستقلال القضاء، معلقاً. ويشغل علماء الدين، ومعظمهم من أعضاء طالبان المرتبطين بمسؤولين رفيعي المستوى وكانوا ناشطين خلال الحرب، المناصب القضائية الرئيسية، بدلاً من الخبراء القانونيين. ويسدي النصح لهم مفتون (علماء مسلمون مؤهلون لإصدار رأي بشأن حكم من أحكام الشريعة في حالات محددة) يعينهم رئيس القضاة. ومنذ أيلول/سبتمبر 2022، همشت سلطات الأمر الواقع دور المدعين العامين وعملهم وسبق أن عزلت معظم القضاة بشكل منهجي. وفي كثير من الأحيان يكون القاضي هو المحقق والقاضي، مما ينتهك الامتثال

(14) AHRDO, “Brutal Deadlines: Forced Displacement and Land Occupation under the Taliban”, June 2022.

(15) انظر https://www.hrw.org/news/2021/10/22/afghanistan-taliban-forcibly-evict-minority-shia.

(16) المرجع نفسه.

لمعايير المحاكمة العادلة. ومن الناحية العملية، يبدو أن المفتين أصبحوا أكثر قوة، فهم يشاركون في إجراءات ما قبل المحاكمة والمحاكمة، بما في ذلك التحقيقات وإبداء المشورة بشأن العقوبة، مع اتباع القضاة لرأيهم بشكل أساسي. ومما يثير الجزع أن هناك تقارير تفيد بأن من الشائع أن تحتجز الشرطة وغيرها من الدوائر الأمنية الجناة المزعومين ويحكم عليهم ويعاقبون في اليوم نفسه، دون أي مظهر من مظاهر الإجراءات القانونية الواجبة أو المراجعة القضائية. وتوجد أيضاً ادعاءات بتقديم رشاوى.

52- ولا يزال لجوء المرأة إلى المحاكم يخضع لقيود مشدَّدة. وتحتاج المرأة بوجه عام إلى أن تكون برفقة رجل، وقد لا يسمح للمرأة الإدلاء بشهادة أو قد تُعطى شهادتها وزناً أقل من شهادة الرجل. وعزلت قاضيات ومن ينتمين إلى أقليات دينية، وأغلبهن من المسلمين الشيعة. واستأنف محامو الدفاع الذكور مهامهم تدريجياً، تحت إشراف وزارة العدل القائمة بحكم الأمر الواقع. واعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر 2022، حصل 1 275 من أصل 1 332 محام من الذكور الذين سعوا لتجديد تراخيصهم على تراخيص بعد إجراء تقييم يستند إلى المعرفة الدينية[17]. ولا تزال المرأة مستبعدة من هذه العملية.

53- وحلت سلطات الأمر الواقع محاكم النساء المتخصصة وعزلت جميع القاضيات، مما أثر سلباً في لجوء المرأة إلى العدالة. وما فتئ عدد قليل جداً من محاميات الدفاع يعملن في نظام المحاكم. وما برح افتقار النساء إلى المشورة القانونية وإلى الوعي بكيفية الدفاع عن حقوقهن بوجه عام، يقوض المساءلة عن العنف، بما في ذلك العنف الأسري. ويشير المقرر الخاص إلى انعدام نهج متسق على نطاق البلد بشأن الحصول على محامي دفاع وإلى أن المحامين نادراً ما يزورون مراكز احتجاز الأحداث بسبب نقص الموارد.

54- وفي 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، أمر المرشد الأعلى القضاء بتنفيذ عقوبات *الحدود* و*القصاص*. وتشكل العقوبة البدنية معاملة تتنافى مع المعايير المعترف بها عالمياً التي تحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة المهينة والقاسية واللاإنسانية. وبين 18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 و15 كانون الثاني/يناير 2023، أفادت التقارير أن السلطات نفذت عمليات جلد لأكثر من 180 شخصاً (رجالاً ونساءً وأطفالاً) علناً في عدة مقاطعات. وحكم على جميع الأفراد بالجلد ما بين 20 و100 جلدة لارتكابهم جرائم مزعومة، من بينها السرقة أو العلاقات غير المشروعة أو انتهاك قواعد السلوك الاجتماعي. وفي 7 كانون الأول/ديسمبر 2022، أعدمت طالبان علناً رجلاً في مدينة فرح فيما يبدو أنه أول إعدام علني منذ استيلائها على السلطة في آب/أغسطس 2021. وحضر الاعدام كبار المسؤولين في سلطات الأمر الواقع، بمن فيهم نائب رئيس الوزراء ورئيس القضاة. وشددت السلطات، في ردها على هذا التقرير، على أن عقوبات *الحدود* و*القصاص* منصوص عليها في الشريعة الإسلامية وأنها فعالة في ردع الجرائم.

55- وبصورة متزايدة، اضطر الافتقار إلى نظام قانوني يعمل بشكل جيد، مقترناً بالارتباك بشأن انطباق القوانين والتباس دور الهيئات القانونية وواجباتها، الناس إلى الاعتماد على الآليات غير الرسمية والتقليدية لتسوية المنازعات مثل *الجبرغا* وتجمعات الشيوخ، وقاد المجتمعات المحلية والزعماء الدينيين التي تفتقر إلى المعرفة القانونية وغالباً ما لا تحترم حقوق المرأة والأطفال والأقليات. وأشارت سلطات الأمر الواقع، في ردها على هذا التقرير، إلى أن مجالس *الجبرغا* تعتبر تاريخياً أكثر آليات تسوية المنازعات فعالية. وأشارت هذه السلطات إلى الدور الهام الذي يقوم به علماء الدين وأعضاء مجلس العلماء في حل النزاعات وإلى أن الأطراف غير الراضية يمكنها إحالة المسألة إلى المحاكم. غير أنها لم تتطرق إلى الأثر التمييزي لهذه الأحكام.

(17) انظر A/77/636-S/2022/916.

56- وأبلغت السلطات المقرر الخاص بأنها أنشأت لجنتين تتألف عضويتهما من أعضاء مجلس العلماء وخبراء قانونيين لاستعراض القوانين واللوائح القائمة والتأكد من امتثالها للشريعة الإسلامية. وأبلغت السلطات المقرر الخاص بأن 95 في المائة من القوانين خضعت للمراجعة وتبين أن 5 في المائة منها فقط لا تتفق مع الشريعة. ويبدو أن أجزاء من قانون العقوبات لعام 2017 وقانون القضاء على العنف ضد المرأة تعد مخالفة للشريعة. ويخشى المقرر الخاص أن يؤدي انعدام هيئات تشريعية تمثيلية وعدم مشاركة المجتمع المدني إلى سن قوانين لا تلبي احتياجات الشعب وتتعارض مع المعايير القانونية الدولية. ولذلك، يدعو السلطات إلى تحسين عمليات الاستعراض في المستقبل واعتماد إجراءات تضمن الشفافية والمشاركة المنهجية للمجتمع المدني، بما في ذلك النساء والفئات المهمشة، بغية مواءمة التشريعات المحلية مع القانون الدولي لحقوق الإنسان.

57- ويدرك المقرر الخاص منذ وقت طويل مناخ الإفلات من العقاب واستمرار عدم مساءلة المسؤولين والقادة عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وهو اتجاه سبق نظام الطالبان وما زال مستمراً. ويساور المقرر الخاص القلق، على سبيل المثال، لأنه على الرغم من التقارير العديدة التي تفيد بوقوع عمليات قتل خارج نطاق القضاء لأفراد سابقين في قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، خلافاً للعفو المعلن عنه، لم يتم التحقيق في هذه الادعاءات على النحو الواجب، ولا يوجد دليل على تقديم أي من الجناة إلى العدالة. ويعزز عدم المساءلة القضائية الإفلات من العقاب وقد يؤدي إلى ارتكاب المزيد من الجرائم الخطيرة. ويساور المقرر الخاص القلق أيضاً من أن الأشخاص الذين يرفعون دعاوى ضد السلطات قد لا يتمتعون بالحماية من الأعمال الانتقامية. وهذا الوضع لا يشجع على الإبلاغ ويقيم عائقاً شديداً أمام المساءلة. ويشدد المقرر الخاص على ضرورة وضع حد للإفلات من العقاب وجبر الضرر عن الجرائم المرتكبة في الماضي وإجراء إصلاحات فورية، وفقاً لسيادة القانون.

58- ومع التسليم بالدور الهام الذي يمكن أن يؤديه المجتمع الدولي لضمان العدالة للضحايا في أفغانستان، يجب النظر إلى العدالة بمعناها الواسع بغية معالجة ماضي البلد في ضوء مبادئ العدالة والحقيقة والتعويضات وضمانات عدم التكرار. ولئن كانت المساءلة تنطوي بالضرورة على العدالة الجنائية، فإن التدابير غير العقابية مهمة أيضاً. وينبغي لجميع أطراف النزاع في أفغانستان أن تعترف بما حدث في الماضي وأن تتحمل المسؤولية عنه، لأن الإنكار والتنصل لن يؤديا إلا إلى تشجيع استمرار الانتهاكات المنهجية.

59- وفي هذا السياق، يرحب المقرر الخاص بالقرار الذي اعتمدته الدائرة التمهيدية الثانية للمحكمة الجنائية الدولية في 31 تشرين الأول/أكتوبر 2022، والذي يأذن للمدعي العام باستئناف التحقيق في الجرائم الدولية التي ارتكبت منذ 1 أيار/مايو 2003 في أفغانستان، ومنذ 1 تموز/يوليه 2002 فيما يتعلق بأفغانستان في ولايات قضائية أخرى. ويشجع المحكمة على أن تحيط علماً بالتدهور غير المسبوق لحقوق المرأة منذ توقف التحقيق مؤقتاً، ويقترح أن ينظر المدعي العام في جريمة الاضطهاد الجنساني. وهو واثق من أن المحكمة ستحقق في الجرائم الدولية التي ارتكبتها جميع أطراف النزاع في أفغانستان. ويرحب أيضاً بالحكم الذي أصدرته في الآونة الأخيرة محكمة في هولندا في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 وأمر هولندا بدفع تعويضات مالية لضحايا التفجير الذي نفذته القوات العسكرية الهولندية في مقاطعة أوروزغان في عام 2007، ويشجع الدول الأخرى على إنشاء آليات مساءلة محلية معنية بالانتهاكات المدعاة لحقوق الإنسان خلال النزاع الذي دام 20 عاماً ويعود تاريخه إلى عام 2001. ويدعو المجتمع الدولي إلى إبقاء الضحايا في صميم الجهود الرامية إلى تحقيق العدالة والمساءلة وتقديم المساعدة والدعم لهم، بوسائل من بينها جبر الضرر ورد الممتلكات وضمانات عدم التكرار.

60- وفي كانون الثاني/يناير 2022، أصدر المرشد الأعلى مدونة قواعد سلوك بشأن إصلاح نظام السجون تحظر "المعاملة السيئة" للأشخاص طوال فترة اعتقالهم أو نقلهم أو احتجازهم، وتنص على معاقبة من يرتكبون التعذيب. ويحدد هذا المرسوم مدة الاحتجاز الأولي للأفراد من قبل مسؤولي الأمن بحكم الواقع (الشرطة والمديرية العامة للمخابرات) بثلاثة أيام (بما يتفق مع قانون العقوبات لعام 2017 والمعايير الدولية)، وبعد ذلك يجب تسليم المشتبه بهم إلى المحكمة. وفي القضايا الجنائية التي تتطلب تحقيقاً إضافياً، يجوز لمسؤولي الأمن احتجاز المشتبه بهم لمدة شهر أو أكثر، بأمر من المحكمة. وفي غياب نظام قضائي موثوق به، يمكن أن يُساء استخدام هذا الحكم. وإذ يلاحظ المقرر الخاص أن المرسوم المتعلق بمعاملة المحتجزين يبدو إيجابياً، فإنه يشعر بالقلق إزاء عدم احترامه. وهناك تقارير عن احتجاز مشتبه بهم لعدة أشهر تعرضوا خلالها لسوء المعاملة دون محاكمة عادلة ودون التقيد بالإجراءات القانونية المتبعة. وأبلغ كبار المسؤولين بحكم الواقع المقرر الخاص بأن المرشد الأعلى أصدر، شخصياً، مؤخراً تعليمات إلى ممثلي المديرية العامة للاستخبارات يأمرهم فيها بعدم اعتقال أي شخص بشكل غير قانوني وبمعاملة المحتجزين معاملة حسنة.

61- وأُبلغ المقرر الخاص، خلال زيارته في تشرين الأول/أكتوبر، بأن عدد نزلاء السجون بلغ 000 10 كحد أقصى وأن هناك دلائل على اتباع نهج أكثر مهنية في إدارة السجون. وفي كانون الأول/ديسمبر 2022، بلغ عدد نزلاء السجون حوالي 000 12 وفقاً لسلطات الأمر الواقع.

62- وزار المقرر الخاص أيضاً سجني بول الشرقي وباميان أثناء زيارته. ولاحظ أن المحتجزين والسجناء يحصلون إلى حد ما على الرعاية الطبية والطعام المغذي، على الرغم من قصور التدفئة والمياه والمرافق الصحية. ويتلقى المحتجزون زيارات عائلية منتظمة، ولكنهم ليسوا على علم بحقوقهم في الاستعانة بمحام. وظل الأطفال، بمن فيهم الرضع، محتجزين مع البالغين، واحتجز بعضهم لأسابيع أو شهور. واحتجزت معظم المحتجزات اللاتي تحدث إليهن بتهمة "السلوك غير الأخلاقي" ولم يمثلن أمام محكمة.

63- ويدعو المقرر الخاص السلطات إلى التعجيل بالإجراءات القضائية في الحالات المذكورة أعلاه ومنح المحتجزين والسجناء حقوقهم في المحاكمة وفق الأصول القانونية، بما في ذلك إمكانية الاستعانة بمحام، ويرحب بإتاحة فرصة له زيارة السجون له ولبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان ولجنة الصليب الأحمر الدولية ويحث السلطات على توسيع نطاق هذه الإتاحة لتشمل جميع أماكن الاحتجاز. ومن بينها تلك التي تتتبع للمديرية العامة للاستخبارات. ويشجع المجتمعات المانحة على معالجة أوضاع السجون التي تؤثر في قدرة الإدارة على التقيد بقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

هاء- تقلص الفضاء المدني

1- الفضاء المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان والحق في حرية تكوين الجمعيات

64- ما أنفك المقرر الخاص يشعر بقلق عميق إزاء التقلص الفضاء المدني بوتيرة سريعة فأصبح المدافعون عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والصحفيون يواجهون ضغوطاً هائلة. ويلاحظ حدوث بعض التراجع في هذا المجال منذ زيارته في أيار/مايو 2022. ووصف أحد الناشطين في مجال حقوق الإنسان المشهد الحالي على النحو التالي: "لم يعد بإمكاننا التنفس، إذا تحدثت عن الفضاء المدني والحقوق والمسؤوليات، فإنك تخاطر بحياتك". وأفاد أعضاء المجتمع المدني بأن سلطات الأمر الواقع زادت من القيود المفروضة على أنشطتهم ومن مراقبتها وأن المدافعين عن حقوق الإنسان يتعرضون للترهيب، بوسائل من بينها المكالمات الهاتفية والزيارات إلى منازلهم والاعتداءات البدنية واللفظية والاعتقال التعسفي، مما خلق مناخاً من الخوف والشعور باليأس.

ويساور المقرر الخاص القلق إزاء سلامة وحماية المدافعين عن حقوق الإنسان الذين يغيرون مواقعهم بانتظام، خوفاً من الطالبان وتهديداتهم. وداهمت السلطات أيضاً مقار العديد من منظمات المجتمع المدني وطالبت بأسماء وتفاصيل الاتصال بالموظفين والأفراد المرتبطين بهذه المنظمات، بمن فيهم أحياناً أفراد الأسرة. وهم يستخدمون بشكل متزايد الآليات البيروقراطية للسيطرة على منظمات المجتمع المدني. وطلباتهم غير متماسكة وغير متسقة ويصعب تفسيرها. وأشير إلى شروط الافصاح بحسبانها عقبة رئيسية أمام العديد من منظمات المجتمع المدني التي يطلب منها إعادة التسجيل في وزارة الاقتصاد القائمة بحكم الأمر الواقع.

65- والمدافعات عن حقوق الإنسان معرضات بشكل خاص للمضايقة. وهن يواجهن ضغوطاً مستمرة من طالبان ويمارسن عملهن في بيئات عمل غير آمنة على نحو متزايد ويواجهن قيوداً على الحركة، فضلاً عن نفقات إضافية مرتبطة بمتطلبات *المحرم*. وتلقى المقرر الخاص معلومات عن اعتداءات انتقامية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان.

66- وخلال بعثة المقرر الخاص، أعرب ممثلو الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الدولية ومنظمات المجتمع المدني عن قلقهم إزاء مضايقة السلطات لموظفاتهم الوطنيات وشمل ذلك اعتقال ثلاث نساء أفغانيات يعملن في الأمم المتحدة. وأطلق سراحهن بعد بضع ساعات من الاستجواب. وتظهر البيانات ازدياداً شديداً في عدد حالات اعتقال العاملين في المجال الإنساني من 3 حالات في عام 2020 إلى 76 حالة في عام 2022 (حتى تشرين الأول/أكتوبر). ويدعو المقرر الخاص إلى وقف جميع أعمال التخويف والمضايقة التي يتعرض لها الموظفون العاملون في المنظمات الوطنية والدولية فوراً[18].

2- حرية التجمع

67- يشعر المقرر الخاص بالجزع إزاء السياسات التقييدية التي تتبعها حركة طالبان حيال الحق في التجمع السلمي واستخدامها للاعتقال والاحتجاز التعسفيين للمتظاهرين، بما في ذلك إساءة استجوابهم وحرمانهم من الاتصال بمحامين وغير ذلك من الحقوق في الإجراءات القانونية الواجبة وانتزاع الاعترافات بالإكراه. وحظرت السلطات الاحتجاجات ولجأت، في أكثر من نصف الاحتجاجات السلمية التي بلغ عددها 20 احتجاجاً إلى الاستخدام المفرط للقوة لتفريق المتظاهرين، بما في ذلك إطلاق الطلقات التحذيرية والضرب. وتلقى المقرر الخاص معلومات مباشرة من محتجين، معظمهم من النساء، تعرضوا للتهديد والتخويف والاعتقال وسوء المعاملة أثناء احتجازهم. وفي 12 كانون الأول/ديسمبر 2022، أطلق سراح الناشطة ظريفة يعقوبي بعد أن أمضت 40 يوماً رهن الاحتجاز. وألقي القبض على السيدة يعقوبي مع زملائها الذكور الأربعة في 3 تشرين الثاني/نوفمبر خلال مؤتمر صحفي. واحتجزوا بمعزل عن العالم الخارجي دون اتصال بعائلاتهم أو بمحام. ولم توجه السلطات اتهامات إلى السيدة يعقوبي. وعلاوة على ذلك، كان عدد من النشطاء لا يزالون رهن الاحتجاز وقت صياغة هذا التقرير. ويذكر المقرر الخاص السلطات بأن اعتقال الأشخاص بسبب ممارستهم لحرياتهم وحقوقهم الأساسية أمر غير قانوني ويشكل احتجازاً تعسفياً. ومع ذلك، وحتى في الحالة الراهنة، تواصل الجهات الفاعلة في المجتمع المدني الاضطلاع بعملها بشجاعة، بما في ذلك العمل من خلال الآخرين، على سبيل المثال من خلال التواصل مع كبار السن والزعماء الدينيين في المقاطعات، ولا سيما لتعزيز تعليم الفتيات.

(18) انظر https://unama.unmissions.org/un-afghanistan-calls-end-harassment-its-afghan-female-workforce.

3- حرية التعبير والصحافة

68- على الرغم من تأكيدات السلطات المتكررة بأنها تحترم حرية الصحافة وتعززها، ازداد المشهد الإعلامي الأفغاني وحريات الصحافة تدهوراً. وعلى حد قول أحد الصحفيين: "هناك الكثير من القيود، وتريد طالبان مراجعة النصوص قبل بثها ونشرها. وعلى الرغم من أن وسائل الإعلام لدينا قاومت هذا الطلب حتى الآن، فإننا لا نعرف إلى متى يمكننا إدارته، وعلينا أن نمارس الرقابة الذاتية على نطاق واسع وإلا فسوف نتضرر".

69- ويزداد تعرض الصحفيين للمراقبة والترهيب والتهديدات والعنف والاعتقال والاحتجاز. ومنذ آب/أغسطس 2021، تم تسجيل 245 حالة انتهاك لحرية الإعلام، منها 130 حالة احتجاز (تتراوح بين ساعات قليلة وشهور) وعنف جسدي وسوء معاملة وتعذيب[19]. وفي آب/أغسطس 2022، أعادت السلطات هيئة الشكاوى وانتهاكات الحقوق الإعلامية إلى العمل. وحتى إن عُدَّ ذلك خطوة في الاتجاه الصحيح، فإن المقرر الخاص يشعر بقلق بالغ إزاء استقلالية هذه الهيئة ونطاقها وتكوينها، ولا سيما بعد إعلان نائب وزير الإعلام والثقافة بحكم الأمر الواقع أنه لا حاجة إلى تمثيل المرأة في اللجنة.

70- وخلال زيارة المقرر الخاص، أطلعه صحفيون وغيرهم من العاملين في وسائط الإعلام على التحديات التي يواجهونها أثناء أداء واجباتهم. ويزور مسؤولو الاستخبارات بشكل روتيني منازل العاملين في وسائل الإعلام ومكاتبهم ويرسلون رسائل تهدد بإلغاء تراخيصهم واعتقالهم إن هم أنتجوا محتوى ينتقد قيادة طالبان. وفي المناقشات التي جرت مع المقرر الخاص، ادعى مسؤولون بحكم الواقع أنهم إما يحققون في انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة ضد العاملين في وسائط الإعلام أو سيحققون فيها. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، أنشئت لجنة أخرى في وزارة الإعلام تهدف إلى تيسير المناقشات مع الصحفيين ووسائل الإعلام بشأن التحديات والشواغل الرئيسية التي يواجهونها.

71- وأصدرت السلطات عدة مراسيم ولوائح لتقييد حرية الصحافة في البلاد وقمعها وشمل ذلك تقليص دور المرأة في قطاع الإعلام. وتشمل هذه التدابير إصدار "11 قاعدة للصحافة"، تشمل مراسيم تحظر انتقاد المسؤولين الحكوميين دون دليل ونشر أخبار كاذبة وشائعات وإثناء وسائل الإعلام عن إجراء مقابلات مع الأفراد الذين ينتقدون السلطات[20]. وأدت هذه القواعد، مقترنة بالانتهاكات المنهجية لحقوق الإنسان ضد الصحفيين ووسائل الإعلام، إلى تقييد حرية الإعلام بشدة.

72- وتشير التقديرات إلى أن حوالي 40 في المائة من وسائل الإعلام توقفت عن العمل وأن 60 في المائة من الصحفيين فقدوا وظائفهم منذ آب/أغسطس 2021[21]. وعلى نحو ما جاء في التقرير السابق للمقرر الخاص، فقد أكثر من 80 في المائة من الصحفيات وظائفهن في قطاع الإذاعة وتوقف العديد من المحطات الإذاعية والقنوات التلفزيونية عن العمل[22]. ويخلو المشهد الإعلامي الآن إلى حد كبير من الصحفيات، حتى في كابول. وأشارت إحدى الصحفيات إلى أنها تعمل، خوفاً من الانتقام، تحت اسم مستعار: "لقد كان حلمي أن أعمل صحفية منذ أن كنت صغيرة جداً. وتوقفت العديد من صديقاتي الصحفيات عن أداء وظائفهن، لأنهن وعائلاتهن خائفون خوفاً شديداً. ومع ذلك، سأستمر، فوسائل الإعلام الحرة والمنفتحة لم تكن يوماً أكثر أهمية مما هي عليه الآن".

(19) انظر https://afjc.media/english/events/press-release/afjc-records-245-cases-of-media-violation-during-the-first-year-of-taliban-rule-in-afghanistan.

(20) AHRDO, “Afghan media under the Taliban, restrictions and violations” September 2022.

(21) انظر https://rsf.org/en/afghanistan-has-lost-almost-60-its-journalists-fall-kabul.

(22) انظر https://www.unesco.org/en/articles/afghanistan-unesco-and-european-union-join-forces-support-~:text=UNESCO%20and%20the%20European%20Union%20are%20joining:#media-resilience%20forces%20to%20support,to%20information%20for%20Afghan%20citizens.

73- وبالإضافة إلى حظر القنوات التلفزيونية لهيئة الإذاعة البريطانية ودويتشه فيله في آذار/مارس 2022، منعت سلطات الأمر الواقع، في 1 كانون الأول/ديسمبر، بث FM لراديو آزادي وصوت أمريكا، بذريعة أن البث انتهك قوانين الصحافة الوطنية[23]. وفي تشرين الأول/أكتوبر، علقت السلطات موقعين إخباريين أفغانيين، هما "هشت صبح" و"زاوية نيوز"[24]. وورد أن عدة وكالات أنباء مهددة بإلغاء تراخيصها، بذريعة تقديمها تقارير انتقادية عن قيادة طالبان أو بسبب محتوى إخباري ينظر إليه على أنه يتعارض مع "القيم الإسلامية" أو "المصلحة الوطنية". وتعرض الصحفيون الأجانب للمضايقة والترهيب وحذروا من إلغاء تأشيراتهم، وقيل لهم إنهم سيمنعون من دخول أفغانستان إن هم نشروا قصصاً تعتبرها طالبان غير صحيحة.

واو- العنف المرتبط بالنزاع

74- لا يزال المقرر الخاص يشعر بالقلق إزاء الاشتباكات المستمرة بين قوات الأمن القائمة بحكم الأمر الواقع وجماعات المعارضة المسلحة في بانشير وغيرها من المقاطعات. ولا تزال هذه الاشتباكات تسفر عن انتهاكات للقانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وتلقى المقرر الخاص تقارير ووثائق موثوقة تتعلق بعمليات إعدام خارج نطاق القضاء للأسرى من المقاتلين والتعذيب، والاعتقال التعسفي واختفاء الأفراد الذين يعتقد أنهم ينتمون إلى الجبهة الوطنية للمقاومة والقمع الشديد للمجتمعات المحلية، وتعتيم المعلومات. ولا يزال المدنيون الذين تعتبرهم طالبان مرتبطين بالجبهة الوطنية للمقاومة يتعرضون بصورة روتينية لعمليات تفتيش من منزل إلى منزل وللاعتقال والاحتجاز التعسفيين والقتل خارج نطاق القضاء والتعذيب والتشريد.

75- وأثر النزاع سلباً في تقديم الخدمات الأساسية، ولا سيما الحصول على التعليم وسبل كسب العيش والرعاية الطبية، فعلى سبيل المثال، من بين 129 مدرسة في مقاطعة بانشير، احتلت السلطات 24 مدرسة جزئياً منذ تموز/يوليه 2022. وأثرت القيود المفروضة على الحركة وحظر التجول الذي فرض ليلاً على إدارة الثروة الحيوانية والزراعة، فأصبح من الصعب على الناس كسب لقمة العيش.

76- وخلال الزيارة التي قام بها المقرر الخاص إلى أفغانستان، أبلغته مصادر متعددة، من بينها سكان مقاطعة بانشير، بتدهور حالة حقوق الإنسان في المقاطعة. وأشار السكان إلى أن مسؤولي الأمن يفتشون هواتفهم المحمولة ويصادرونها بانتظام ويحذرونهم من نشر معلومات عن الوضع على وسائل التواصل الاجتماعي. ويتعرض الشباب بانتظام للاعتقال التعسفي والاحتجاز ونهب الأشياء الثمينة، مثل الذهب والنقود، أثناء عمليات تفتيش المنازل التي تقوم بها طالبان. وتلقى المقرر الخاص أيضاً تقارير عن زواج الأطفال والزواج القسري من جانب مقاتلي طالبان في منطقة خاواك في مقاطعة باريان. وأقر حاكم مقاطعة بانشير للمقرر الخاص باحتمال وقوع انتهاكات، ولكنه قال إن عمليات التفتيش من منزل إلى منزل لا تهدف إلا إلى جمع الأسلحة النارية لحماية الجمهور وإنها لا تحدث إلا في وضح النهار. وادعى أن القيود المفروضة على الحركة كانت إجراء مؤقتاً وقال إن السلطات عاقبت الجنود المتورطين في ضرب الناس. ولم يتمكن المقرر الخاص من التحقق من هذه التأكيدات.

(23) انظر https://www.voanews.com/a/taliban-defend-ban-on-voa-rfe-rl-broadcasts-in-afghanistan-/6857676.html.

(24) انظر https://rsf.org/en/taliban-have-entered-new-phase-their-media-war-closure-two-major-afghan-news-websites.

77- ويعرب المقرر الخاص عن انزعاجه إزاء ما يدعى من قتل مقاتلين "عاجزين عن القتال". وتلقى المقرر الخاص تقارير متعددة عن عمليات قتل خارج نطاق القضـــاء لمقاتلين ينتمون إلى الجبهة الوطنية للمقاومة، في انتهاك ليس فقط لحقوق الإنسـان بل أيضـاً للقانون الإنسـاني. وفي لقطات فيديو نشـرت في أيلول/سبتمبر 2022، شوهد مقاتلون من طالبان يعدمون أعضاء من لجبهة كانوا معصوبي الأعين وأيديهم مقيدة خلف ظهورهم. ورداً على ذلك، أعلنت وزارة الدفاع القائمة بحكم الأمر الواقع أنها تحقق في التقارير وستتخذ الإجراءات اللازمة ضد من تثبت مسؤوليتهم. وأبلغ نائب رئيس الوزراء بحكم الواقع المقرر الخاص بأن أكثر من 40 عضـــواً من أعضـــاء الجبهة الوطنية للمقاومة، من بينهم أربعة قادة، قتلوا واعتقل أكثر من 100 في العمليات الأخيرة.

78- وفي 18 تشـرين الأول/أكتوبر، نشـرت منظمة الشـاهد الأفغاني، وهي منظمة غير ربحية مقرها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، تقريراً يوثق وفاة 27 رجلاً أسرتهم طالبان في مقاطعة بانشـــير في أيلول/ســـبتمبر 2022، بما في ذلك تحديد الموقع الجغرافي والتحقق من لقطات الفيديو[25]. وتتســـق النتائج الواردة في التقرير مع الوثائق والأدلة التي تلقاها المقرر الخاص من مصـــادر متعددة، مما يؤكد وجود نمط من عمليات القتل خارج نطاق القضاء للأفراد المنتسبين إلى الجبهة الوطنية للمقاومة. ويخلص المقرر الخاص إلى اسـتنتاج أولي مفاده أن عمليات قتل خارج نطاق القضـاء واحتجاز تعسـفي وتعذيب وسـوء معاملة، فضـلاً عن الحرمان الشـديد من الحرية، قد وقعت، ويشـدد على أن على جميع أطراف النزاع التزامات باحترام القانون الإنسـاني الدولي وقانون حقوق الإنسـان. ويدعو إلى إجراء تحقيق شامل ومستقل لإثبات الحقائق وتقديم الجناة إلى العدالة.

79- ولا يزال المقرر الخاص يشـعر بقلق بالغ إزاء اسـتمرار عمليات القتل المسـتهدف والانتقامي لأفراد قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية السـابقة، على نحو ما هو مبين في تقريره الأول. وتوجد أيضـــاً تقارير عن مقتل أكثر من عشـــرة من المدعين العامين كانوا يعملون مع الحكومة الســـابقة. وارتكبت عمليات القتل هذه على الرغم من العفو العام الذي أعلنه المرشـــد الأعلى في عام 2021. ويعتقد المقرر الخـاص أن عمليـات القتـل هـذه لا تؤدي إلا إلى تـأجيج التوترات والعـداوة داخـل المجتمعات المحلية وهي قد تعرقل جهود المصـــالحة في المســـتقبل. ويجدد دعوته ســـلطات الأمر الواقع إلى إنفاذ العفو ومقاضـــاة الأفراد المتورطين في قتل ضـــباط الأمن الســـابقين وغيرهم من المسؤولين واختفائهم.

80- ويساور المقرر الخاص القلق أيضاً إزاء الضرر الذي يلحق بالمدنيين أثناء تفتيش المنازل في جنوب أفغانســـتان. فعلى ســـبيل المثال، قتلت قوات الأمن القائمة بحكم الأمر الواقع، في 18 أيلول/سـبتمبر، أربع نسـاء وجرحت ثمانية مدنيين خلال عمليات تفتيش في لشـكرغاه بمقاطعة هلمند. ووقعت الوفيات والإصـــابات بعد أن فتحت قوات الأمر الواقع النار على المدنيين. وفي حالة مماثلة، قُتلت، في 19 أيلول/سبتمبر، امرأة ورجلان أثناء تفتيش منزل في قندهار. وتلقى المقرر الخاص تقارير عن عمليات قتل مسـتمرة لأفراد ينتمون إلى قبيلة أشـاكزاي على أيدي الطالبان في جنوب أفغانسـتان. ويشير إلى وجود أدلة في فترة جمهورية أفغانستان الإسلامية أيضاً على حدوث تجاوزات خطيرة مرتبطة بمسؤولين حكوميين في منطقة قندهار لم تكن هناك مساءلة عنها، مما يؤكد أيضـاً الحاجة إلى العدالة بدلاً من إدامة العنف.

(25) انظر https://apnews.com/article/afghanistan-pakistan-taliban-dfa12ea77f564db8f056623b0e9cbb03.

81- وعلى الرغم من سيطرة الطالبان سيطرة شبه كاملة على البلد، فإن أمن السكان المدنيين الذي يبدو أنه آخذ في التدهور لا يزال مدعاة للقلق. وظلت المدارس وأماكن العبادة والفنادق وغيرها من المواقع المدنية تتعرض للهجوم، فأصيب مدنيون بأضرار جسيمة. وأعلن تنظيم الدولة الإسلامية – خراسان مسؤوليته عن غالبية الهجمات، ولا سيما تلك التي استهدفت الأقليات.

زاي- الأطفال

82- تضرر الأطفال من تغيير النظام تضرراً شديداً شمل انهيار خدمات حماية الطفل والرعاية الاجتماعية. ويجعل الوضع الاقتصادي المتردي وانعدام شهادات الميلاد وتزوير بطاقة الهوية الوطنية الأطفال عرضة للتجنيد ولاستغلال والاعتداء الجنسيين والاقتصاديين.

83- وتلقى المقرر الخاص تقارير موثوقة عن قرابة 855 1 انتهاكاً جسيماً ضد الأطفال حدثت بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر 2022. وتلقى أيضاً تقارير تشير إلى حدوث زيادة كبيرة في تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود خلال العام الماضي. وازدادت الهجمات على المدارس والطلاب والعاملين في مجال التعليم ازدياداً شديداً، بمتوسط شهري قدره ثماني هجمات بين كانون الثاني/يناير وأيلول/سبتمبر 2022. وثمة تقارير تفيد بأن السلطات تستخدم المدارس لأغراض عسكرية. ولا يزال قتل الأطفال وتشويههم بسبب الذخائر غير المنفجرة والمتفجرات من مخلفات الحرب سبباً رئيسياً للإصابات بين الأطفال. وثمة حاجة إلى زيادة الدعم للتوعية بمخاطر الألغام على الصعيد المحلي والسياسات ذات الصلة بذلك.

84- ويساور المقرر الخاص قلق بالغ إزاء رفاه الأطفال والمراهقين العقلي والبدني، ولا سيما الفتيات، وكثير منهم في حاجة ماسة إلى دعم الصحة العقلية. وتلح الحاجة إلى توسيع نطاق استجابة حماية الطفل للأطفال، ومن بينهم من يعانون من النزوح وإتاحة فضاءات حفية بالأطفال وتقديم دعم اجتماعي ونفسي لهم ولمن يقدمون الرعاية لهم أو أولياء أمورهم.

85- ويساور المقرر الخاص قلق بالغ إزاء التقارير التي تفيد بالاحتجاز التعسفي للأطفال ويشمل ذلك احتجازهم مع البالغين، دون اتباع الإجراءات القضائية الواجبة. ويبدي المقرر الخاص انزعاجه من حوادث الاغتصاب وغيرها من أشكال العنف الجنسي (بما في ذلك إساءة معاملة الصبية الصغار *(باشا بازي)*) التي قد لا يتم الإبلاغ عنها بسبب الوصم داخل المجتمعات المحلية والعار وارتفاع معدل دوران العاملات في المجال الإنساني ومجال الدعم.

86- ووفقاً لمنظمة الصحة العالمية، يتم قبول عدة آلاف من الأطفال شهرياً لتلقي العلاج الطبي الطارئ لسوء التغذية الحاد. وتفيد التقارير بأن العديد من الأطفال الآخرين الذين يعيشون في أوضاع مماثلة، وخاصة في المناطق النائية، عاجزون عن الحصول على العلاج الطبي في الوقت المناسب. ويعاني أكثر من 1 مليون طفل دون سن 5 سنوات من سوء التغذية الحاد لفترات طويلة، مع ما لذلك من عواقب طويلة الأجل. وأبلغ المقرر الخاص بأن أشخاصاً يتخذون تدابير تكيف متطرفة، مثل بيع أعضائهم وأطفالهم لدفع ثمن الطعام وإجبار أطفالهم على العمل أو الزواج وتخدير الأطفال الجياع ليناموا. وأشارت السلطات، في ردها على هذا التقرير، إلى أنها جمعت 989 7 من الفتيان و736 1 من الفتيات المتسولين في كابول. وبعد التعرف على هويتهم، أفيد بأن وزارة الشؤون الاجتماعية أودعت الأيتام في دور الأيتام وأن لجنة الهلال الأحمر الأفغاني تقدم 000 2 أفغانياً شهرياً للأطفال الضعفاء والمحتاجين. وأفادت السلطات بأن شبكة حماية الطفل تجتمع شهرياً في جميع أنحاء البلاد وأن مراكز أُنشئت لدعم الفتيات الضعيفات، بمن فيهن الفتيات اللاتي يتم الاتجار بهن أو المفصولون عن والديهن، والمرحلات، وذوات الإعاقة العقلية والبدنية.

حاء - الفئات الأخرى التي تثير قلقاً خاصاً

1- المشردون داخلياً

87- اعتباراً من تشرين الثاني/نوفمبر 2022، كان لدى أفغانستان قرابة 5,9 مليون نازح داخلياً، نزح 303 027 4 (68 في المائة) منهم بسبب النزاع والعنف و847 866 1(32 في المائة) بسبب الكوارث الطبيعية. وفي السنوات الأخيرة، كانت المستوطنات طويلة الأجل للنازحين داخلياً سمة من سمات المراكز الحضرية الرئيسية، بما في ذلك كابول وهلمند وهيرات، حيث تم تسجيل 000 380 نازح داخلياً إضافياً سنوياً في المتوسط قبل آب/أغسطس 2021. بعد استيلاء طالبان على السلطة، انخفض عدد النازحين داخلياً بسبب النزاع انخفاضاً شديداً، فتم تسجيل 000 25 تحركاً بين آب/أغسطس وكانون الأول/ديسمبر 2021 و400 7 حتى حزيران/يونيه 2022. وتقدر المنظمة الدولية للهجرة أن قرابة 000 800 شخص عادوا إلى مقاطعات قندوز وننغارهار وباغلان بين آب/أغسطس 2021 ونيسان/أبريل 2022. ومع ذلك، أجبر النزاع المحلي في أماكن مثل مقاطعتي بانشير وباغلان العديد من العائلات على مغادرة منازلها خلال الأشهر القليلة الماضية. وبين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه 2022، شكلت الكوارث الطبيعية السبب الرئيسي لنزوح 000 124 شخصاً[26]. ويعد الفقر ونقص العمالة من العوامل المساهمة في النزوح الداخلي. وبينما يرحب المقرر الخاص بانخفاض عدد المشردين داخلياً بسبب النزاع، فإنه لا يزال يشعر بالقلق إزاء مصير ملايين الأفغان في المستوطنات غير الرسمية، ولا سيما إزاء تهديدات سلطات الأمر الواقع بالإجلاء. وفي 15 كانون الأول/ديسمبر 2022، أفاد المجلس النرويجي للاجئين أن سلطات الأمر الواقع طردت 000 20 نازحاً من مستوطناتهم المؤقتة في مقاطعة بادغيس في عز الشتاء[27]. ويدعو المقرر الخاص سلطات الأمر الواقع إلى أن تكف فوراً عن عمليات الإجلاء هذه من المخيمات المؤقتة وإلى التعاون مع الجهات الفاعلة ذات الصلة لإيجاد حل مستدام.

2- الميل الجنسي والهوية الجنسانية

88- لا يزال المقرر الخاص يشعر بقلق عميق إزاء العنف والتمييز اللذين يواجههما أفراد مجتمع الميم الموسع في أفغانستان، وبعضهم التقى بهم[28]. وهو لا يزال يتلقى تقارير عن أفغان من مجتمع الميم الموسع يعيشون في خوف دائم وأفيد أن أرجالاً مثليين تعرضوا للضرب والاعتقال والاغتصاب والاحتجاز وفي بعض الحالات قتلوا على أيدي مسؤولي طالبان. وفي 24 آب/أغسطس 2022، أعلن وزير الصحة العامة بحكم الواقع أن جراحات تغيير الجنس محظورة *(حرام)*. ويواجه الأفغان غير المتوافقين جنسانياً تحديات كبيرة في الحصول على المساعدة الإنسانية والوثائق الرسمية، مثل جوازات السفر، مما يحد من قدرتهم على البحث عن ملاذات آمنة.

3- الأشخاص ذوو الإعاقة

89- إذ يلاحظ المقرر الخاص العدد الكبير من الأشخاص ذوي الإعاقة في أفغانستان، فإنه يشعر بالقلق إزاء الثغرات التي تشوب الحماية القانونية لحقوقهم وقصور المساعدة المقدمة لهم التي تضاءلت أكثر منذ آب/أغسطس 2021. وأغلقت معظم الكيانات التي تدعم الأشخاص ذوي الإعاقة أبوابها أو خفضت خدماتها بسبب الأزمة الاقتصادية والقيود المفروضة على العاملين فيها، ومعظمهم من النساء.

(26) انظر https://www.internal-displacement.org/expert-opinion/one-year-on-the-taliban-takeover-and-afghanistans-changing-displacement-crisis.

(27) انظر https://www.nrc.no/news/2022/december/afghanistan-20000-displaced-people-evicted-from-makeshift-camps-in-freezing-temperatures/.

(28) انظر https://gandhara.rferl.org/a/torture-murder-gay-afghan-men-lgbt-taliban/32119338.html.

وعلاوة على ذلك، هناك نقص في الأجهزة المعينة للأشخاص ذوي الإعاقات البصرية أو السمعية ولا يتلقى الأشخاص ذوو الإعاقات النفسية والاجتماعية أو الذهنية سوى القليل من المساعدة، أو لا يتلقون أي مساعدة على الإطلاق. ولن يتمكن المحاربون القدامى ذوو الإعاقة الذين خدموا مع الجمهورية الإسلامية من الحصول على استحقاقاتهم خوفاً من الانتقام. وتواجه النساء والفتيات ذوات الإعاقة أشكالاً متعددة من التمييز، من بينها مخاطر الزواج المبكر وتحديات الصحة العقلية.

رابعاً- التوصيات

90- **يكرر المقرر الخاص التوصيات الواردة في تقريره الأولي.**

91- **ويوصي المقرر الخاص سلطات الأمر الواقع بما يلي:**

(أ) **وضع حد للسلوك الذي يرقى إلى مستوى الاضطهاد الجنساني والاعتراف بالمساواة بين النساء والرجال والفتيات والفتيان واستعادة جميع حقوق الإنسان الأساسية دون تمييز، بما يتماشى مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها أفغانستان؛**

(ب) **الاستعادة الفورية لتكافؤ فرص الحصول على التعليم الجيد على جميع المستويات وفي جميع الدورات للنساء والفتيات؛**

(ج) **ضمان تمثيل المرأة في القضاء والقيادة واللجان الحكومية وإعادة المحاكم المتخصصة والشرطة ووحدات الدعم المعنية بالعنف ضد المرأة ودعم ملاجئ النساء والأطفال الفارين من العنف، واستعادة حق المرأة في العمل في المنظمات غير الحكومية وغيرها من المنظمات فوراً؛**

(د) **بذل كل جهد ممكن لمعالجة الأزمة الاقتصادية المستمرة والحصول على المساعدة والتعاون الدوليين، بغية الوفاء الكامل بالتزامات البلد في مجال حقوق الإنسان، ولا سيما بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بوسائل من بينها ما يلي:**

'1' **اتخاذ تدابير للوفاء بمتطلبات الإفراج عن الأصول المجمدة وإعادة النظام المصرفي المجمد؛**

'2' **الامتناع عن التدخل في العمليات الإنسانية وضمان السلامة والأمن والوصول دون عوائق إلى العمل الإنساني، ولا سيما في حالة الموظفات اللواتي تعد مشاركتهن ضرورية؛**

(هـ) **مطابقة البيانات المتعلقة بالشمول وعدم التمييز ضد الأشخاص المنتمين إلى مجموعات الأقليات العرقية والدينية بإجراءات عملية، من بينها ما يلي:**

'1' **الإلغاء الفوري للقوانين والسياسات والممارسات التي تميز ضد الأشخاص المنتمين إلى الأقليات العرقية والدينية؛**

'2' **حظر ومنع التمييز والعنف، بما في ذلك الإجلاء القسري للأقليات وتوفير الأمن في أماكن العبادة والمؤسسات التعليمية؛**

'3' **ضمان تمثيل الأقليات في جميع عمليات صنع القرار التي تؤثر في حياتها؛**

'4' **التحقيق في الهجمات ضد الأقليات العرقية والدينية ومحاسبة المسؤولين عنها، وفقاً للمعايير الدولية؛**

(و) وقف العمل بعقوبة الإعدام بهدف إلغائها والعقوبات البدنية وغيرها من العقوبات الجسدية التي تشكل تعذيباً أو غيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة؛

(ز) تمكين المرأة من اللجوء إلى العدالة بإعادة قانون القضاء على العنف ضد المرأة وإرجاع القاضيات إلى مناصبهن وتمكين محاميات الدفاع من إعادة تسجيلهن؛

(ح) منح جميع المحتجزين حقوقهم في مراعاة الإجراءات القانونية المتبعة، بما في ذلك الاتصال بمحامي دفاع وتسريع النظر في قضاياهم وفقاً للمعايير الدولية؛

'1' الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع الأفراد الذين اعتقلوا بسبب ممارستهم حقوقهم في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي؛

(ي) دعم وسائل الإعلام الحرة والمستقلة وتهيئة بيئة مواتية للصحفيين والعاملين في وسائل الإعلام لممارسة حقوقهم المشروعة دون خوف، بما يتماشى مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان بشأن حرية التعبير؛

(ك) إعادة هيكلة لجنة الشكاوى وانتهاكات الحقوق الإعلامية بحيث تكون مستقلة وفعالة ومتنوعة العضوية، بما في ذلك غالبية من ممثلي وسائل الإعلام الأفغانية، ولا سيما النساء؛

(ل) التماس الدعم لأنشطة إزالة الألغام والتوعية بمخاطر الذخائر غير المنفجرة حتى لا يتعرض جميع المدنيين، وخاصة الأطفال منهم، للأذى من مخلفات الحرب من المتفجرات.

92- ويوصي المقرر الخاص المجتمع الدولي والدول الأعضاء بما يلي:

(أ) الحرص على أن يكون الوضع في أفغانستان في لب السياسة الخارجية، مع مراعاة مسؤولياتهم عن حقوق الإنسان ورفاه السكان والآثار الإقليمية والعالمية المترتبة على عدم حماية حقوق الإنسان في أفغانستان، وخاصة حقوق النساء والفتيات والأقليات؛

(ب) مواصلة الإصرار لدى سلطات الأمر الواقع على أن تحقيق المساواة للنساء والفتيات، في اتساق مع المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان التي صدقت عليها أفغانستان، أمر أساسي للتعاون الدولي ومستقبل البلد، أولاً بإعادة فتح المدارس الثانوية والجامعات وإلغاء الحظر المفروض على عمل المرأة مع المنظمات غير الحكومية؛

(ج) زيادة مساهمتها في خطة الاستجابة الإنسانية والصناديق الإنسانية لحالات الطوارئ، بهدف تعزيز حقوق الإنسان للشعب الأفغاني وحمايتها، ولا سيما الحق في الغذاء الكافي ومستوى المعيشة اللائق والصحة والعمل والتعليم والحماية القانونية؛

(د) تقديم إرشادات واضحة بشأن تنفيذ الإعفاءات الإنسانية لتدارك الامتثال المفرط للجزاءات من قبل المؤسسات المالية؛

(ه) الحرص على اتباع نهج موحد قائم على حقوق الإنسان والمبادئ الإنسانية في التعامل مع سلطات الأمر الواقع؛

(و) الحفاظ على الالتزام بتوظيف الموظفات الأفغانيات وضمان التنوع العرقي بين الموظفين؛

(ز) تعزيز الرصد والتقييم المستقلين لتقديم الخدمات وإجراء التغييرات اللازمة لتعزيز الثقة في تقديم المساعدات إلى من هم في أمس الحاجة إليها على أساس منصف؛

(ح) دعم آليات التحقيق والمساءلة الدولية وبدء عمليات المساءلة في الولايات القضائية المحلية عن الانتهاكات السابقة والحالية من قبل جميع أطراف النزاع في أفغانستان؛

'1' تقديم الدعم السياسي والدعم المالي الميسَّر، بسبل من بينها المنح الصغيرة المتعددة السنوات، للمدافعين عن حقوق الإنسان، وخاصة من يعملون من أجل حقوق النساء والفتيات، ودعم الصحفيين الأفغان ومنظمات الدفاع عن وسائل الإعلام داخل البلاد وخارجها؛

(ي) الاستمرار في تسهيل إعادة التوطين الآمن للأفغان المعرضين للمخاطر في بلدان أخرى وزيادة قبول اللاجئين الأفغان، تمشياً مع توصية المقرر الخاص في تقريره السابق؛ وتوفير التمويل من خلال منظمات حقوق الإنسان؛

(ك) دعم خدمات الصحة العقلية للنساء والأطفال والرجال في أفغانستان، وللأفغان المنفيين.